# الزيارة الاربعينية ودورها في الحفاظ على التراث الثقافى غير المادى

# The Arba'een Pilgrimage and Its Role in Preserving Intangible Cultural Heritage

#### الكلمات الافتتاحية:

التراث الثقافي التراث الثقافي غير المادي التراث الشفهي واليونسكو وزيارة الأربعينية

#### Keywords:

cultural heritage, intangible cultural heritage, oral heritage, UNESCO, Arba'een pilgrimage

#### **Abstract**

Cultural heritage generally refers to the material and immaterial legacies left by ancestors and previous civilizations. It forms a link between the past and present, representing a source of pride for nations and evidence of their continuity throughout history. Intangible cultural heritage, which includes practices, knowledge, and perceptions passed down through generations, plays a significant role in diversifying national income sources and enhancing countries' sovereignty in cultural, political, and social realms. Therefore, it is crucial to provide legal protection for this heritage to prevent its unlawful exploitation and ensure its sustainability and preservation from extinction In this context, the 2003 UNESCO Convention was established to protect intangible cultural heritage globally. A notable example of such heritage in Iraq is the Arba'een pilgrimage of Imam Hussein (peace be upon him), which holds

#### م.م بدر زيد كمر الشريفي



مديرية تربية ذي قار





profound spiritual significance for Iraqis and serves as a symbol of their religious and national identity. The hospitality and services provided by Iraqis during this pilgrimage reflect this spiritual character and embody the values of Iraqi society. Hence, the Karbala Center for Studies and Research is working towards including the Arba'een pilgrimage on the list of intangible cultural heritage to ensure its protection.

#### الملخص

التراث الثقافي بشكل عام يعبر عن ما تركه الأجداد والحضارات السابقة من مظاهر مادية وغير مادية، وهو يشكل رابطًا بين الماضي والحاضر ويمثل فخرًا للشعوب ودليلًا على استمراريتها عبر التاريخ. التراث الثقافي غير المادي، الذي يشمل الممارسات والمعارف والتصورات التي تناقلتها الأجيال، يلعب دورًا مهمًا في تنويع مصادر الدخل القومي ويعزز سيادة الدول في مجالاتها الثقافية والسياسية والاجتماعية. لهذا، من الضروري توفير الحماية القانونية لهذا التراث لمنع استغلاله بشكل غير مشروع وضمان استدامته وحمايته من الاندثار. في هذا السياق، جاءت معاهدة اليونسكو لعام ٢٠.٠٢ التي تهدف إلى حماية التراث الثقافي غير المادي عالميًا. ومن بين الأمثلة البارزة على هذا التراث في العراق، تأتي زيارة الأربعين للإمام الحسين (عليه السلام)، التي تحمل طابعًا روحيًا عميقًا في نفوس العراقيين وتُعدِّ رمزًا لهويتهم الدينية والوطنية. الخدمة والضيافة التي يقدمها العراقيون خلال هذه الزيارة تعكس هذا الطابع الروحي وتجسد قيم المجتمع العراقي، ولهذا، يعمل مركز كربلاء للدراسات







والبحوث على إدراج زيارة الأربعين ضمن قائمة التراث الثقافي غير المادي لضمان حمايتها.

#### المقدمة

مصطلح التراث الثقافي مصطلح شامل وواسع ويعبر عما خلفة الاجداد والحضارات السابقة من مظاهر تراثية مادية وغير مادية لتكون جسرا موصولاً بين الماضى والحاضر , وان التراث بشقيه مفخرة للشعوب ودليل على استمراريتها بتاريخها الممتد وجزء لا يتجزء من سيادتها على مجالها الثقافي والسياسي والاجتماعي , فأن التراث الثقافي غير المادي يشمل مجمل الممارسات والتصورات والتعابير والمعارف التي تملكها المجتمعات المحلية منذ القديم وتعاقبت عليها الاجيال. يساهم هذا النوع من التراث الثقافي بتنويع مصادر الدخل القومي للبلد والذي يعد جزء من السيادة الداخلية والخارجية لذلك البلد , فلا بد من توفير الحماية القانونية له من أجل المحافظة على الموروثات الشعوب وتنميتها بصورة دورية ومنع اسقتلالها استغلال غير مشروع واتخاذ التدابير اللازمة لضمان استدامة هذا التراث ذات قيمه معنوية من خطر الاعتداءات ومخاطر الاندثار التى تؤدى الى ضياع هذا التراث ومكوناته وبالتالى يموت هذا التراث الحي الذي يشكل ذاكرة الشعوب وهويتهم الوطنية وهذا مما دفع المجتمع الدولي والمنظمات الدولية الى ابرام معاهدة دولية في عام ٢٠٠٣ لتوفير كافة الاساليب والتدابير الى توفر له الحماية اللازمة له , وهذا ما قامت به منظمة





(اليونسكو) من أجل صون التراث الثقافي غير المادي بشكل مباشره في جميع انحاء العالم. وعلية تعد الزيارة الاربعينية للإمام الحسين علية السلام من ضمن التراث الثقافي غير المادي في العراق , وان لزيارة الاربعين للأمام الحسين علية السلام لها طابع روحي ثمين لا يقدر بثمن على مستوى دول العالم بشكل عام وفى نفوس العراقيين بشكل خاص , وهذا الطابع الروحي يتجسد بطابع المادي من خلال الزيارات المستمره على طوال ايام السنة والخدمة والضيافة التي تقدم من قبل افراد المجتمع العراقي خصوصاً خلال الزيارة الأربعينية للأمام الحسين علية السلام , وهذا الذي يدل على حب افراد المجتمع بكافة أطيافه للأمام الحسين علية السلام , وهذا الخدمة والضيافة التي يقدمها المجتمع العراقي تعبر عن هويتهم الدينية والوطنية والتاريخية , ولهذا سعى مركز كربلاء للدراسات والبحوث من اجل ادراج الزيارة الأربعينية ضمن لائحة التراث الثقافي غير المادي من اجل توفر كافة سبل الحماية لها. اولاً: أهمية البحث : تبرز أهمية هذا البحث كون التراث الثقافي غير المادي هو من الدواع الثقافية والحضارية والاقتصادية والاجتماعية وأخرى الوطنية ، وان هذا النوع من التراث كثيراً ما يتأثر بمخاطر العولمة والتكنولوجيا الحديثة وكذلك بمخاطر التي يتعرض اليها سواء كانت طبيعية او بشريه قد تؤدي به الى الاندثار او التدمير , لابد من مواجهة كل هذا التحديات من اجل المحافظة على التراث الثقافي غير المادي , وهذا ما جاءت به اتفاقية عام ٢٠٠٣ لغرض صونه والمحافظة علية بشكل عام تربوية





وتعليمية , و أن هذا الحفاظ إنما يحقق التواصل المعرفي والوجداني بين الأفراد والجماعات ويطور إحساسهم بالمسؤولية المشتركة ازاء تراث بلدانهم واغناء تنوعهم الثقافي ، بالإضافة إلى أنه يشكل عاملاً هاماً في مواجهة العولمة المتزايدة, وان زيارة الاربعينية للأمام الحسين علية السلام تعد من اهم التراث الثقافي غير المادي على المستوى العراق بشكل خاص لذلك سعى على المستوى العراق بشكل خاص لذلك سعى مركز كربلاء للدراسات والبحوث من اجل ادرج الزيارة الاربعينية ضمن لائحة التراث الثقافي غير المادي.

ثانياً؛ مشكلة البحث : على الرغم من انضمام العراق في ٢٠٠٨ الى اتفاقية اليونسكو لصون التراث الثقافي غير مادي لعام ٢٠٠٣ ,من اجل صون تراثه الثقافي غير مادي بشكل عام والزيارة الاربعينية بشكل خاص , الا انه لم يصدر قانون تنفيذي لهذه الاتفاقية وهذا الصمت عن اصدر اي قانون تنفيذي يشكل نقطة ضعف حيال صون هذا النوع من التراث مما يؤدي الى ضياع واندثار هذا التراث وتشوية للهوية الوطنية بشكل اسرع من التراث المادي, على الرغم من ان هذه الاتفاقية جاءت بالعديد من الالتزامات التى تقع على كاهل الدولة التى يقع فى اقليمها هذا التراث .

ثالثاً :اهداف البحث :

- بهدف البحث لمعرفة الطبيعة القانونية التي يتمتع بها التراث الثقافي غير المادي

.





- معرفة مدى اهمية التراث الثقافي غير المادي لدى الشعوب والمجتمعات من ناحية الاجتماعية والاقتصادية وغيرها من النواحى الاخرى.
- وكذلك يهدف البحث معرفة الجهود التي بذلها مركز كربلاء من اجل ادراج الزيارة الأربعينية ضمن لائحة التراث الثقافى غير المادى

رابعاً: هيكلية البحث: سنقسم هذا البحث الى مبحثين سنتناول في المبحث الاول الهمية التراث الثقافي غير المادي وطبيعته , سيكون المطلب الاول منه اهمية التراث الثقافي غير المادي , وفي المطلب الثاني طبيعة التراث الثقافي غير المادي , اما في المبحث الثاني سنتطرق الى عناصر و إجراءات ادراج الزيارة الاربعينية ضمن لائحة التراث الثقافي غير المادي ,سنتناول في المطلب اول عناصر زيارة الاربعينية للأمام الحسين علية السلام , وفي المطلب الثاني اجراءات ادراج الزيارة الاربعينية ضمن لائحة التراث الثقافي غير المادي , اما في المبحث الثالث سنتطرق الحماية والتنفيذ في المبحث الثالث الثقافي غير المادي :الآليات التنفيذية لحماية الزيارة الأربعينية للأمام والالتزامات , سيكون المطلب الاول الاليات التنفيذية لحماية الزيارة الأربعينية للأمام الحسين علية السلام , وفي المطلب الثاني الالتزامات المترتبة على ادراج الزيارة الأربعينية كبر المادي الالهادي المولية الزيارة الأربعينية للأمام الحسين علية السلام , وفي المطلب الثاني الالتزامات المترتبة على ادراج الزيارة الأربعينية ضمن لائحة التراث الثقافي غير المادي

المبحث الاول : طبيعة التراث الثقافي غير المادي وأهميته : يعتبر التراث الثقافي غير المادي جزءًا أساسيًا من هوية الشعوب وتاريخها، حيث يتجسد في الممارسات،







التعبيرات، والمعارف التي تنتقل من جيل إلى جيل. يشمل هذا التراث التقاليد الشفوية، الفنون الشعبية، الطقوس، والمهرجانات، وهو ما يميز المجتمعات الثقافية ويساهم في بناء الروابط الاجتماعية وتعزيز الإحساس بالانتماء. وبالنظر إلى طبيعته غير المادية، فإن الحفاظ على هذا التراث يتطلب جهداً واعياً لحمايته من الاندثار في ظل التحولات السريعة التي يشهدها العالم اليوم. وعلية سنقسم هذا المبحث الى مطلبين الاول سنتناول فيه أهمية التراث الثقافي غير المادي لدى الشعوب والمجتمعات البشرية. اما المطلب الثاني سنتناول فيه الطبيعة القانونية للتراث الثقافى غير المادى

المطلب الأول: أهمية التراث الثقافي غير المادي لدى الشعوب والمجتمعات البشرية ودور الزيارة الاربعينية في تجسيده: تفتخر الشعوب بماضيها وبحضارتها القديمة وامجادها كونها تمثل اصالتها وعراقتها وتبين مدى اساهمها في الحضارة الانسانية فهي تحرص على تأمين وصيانة الاماكن التاريخية والمباني الاثرية النادرة لما يمثله هذا التراث من مساهمته الايجابية في صنع الحضارة الانسانية(۱۱), وان التراث الثقافي غير المادي رغم هاشته ركيزة مهمة في الحفاظ على التنوع والتراث الثقافي في عصر العولمة والتطور التكنولوجي المتزايدة لان فهم التراث الثقافي غير المادي للمجتمعات المحلية يساعد على الحوار بين الثقافات المختلفة ويشجع على الاحترام المتبادل بين الجماعات البشرية من احل العيش سوياً.(۱)





غير المادي لا يتسم بنفس الاهمية في كل الدول فهنالك دول متطورة والدول اقل تطور سائرة على طريق التطور, ففي الدول المتطورة على الرغم من المكانة الهامة للتراث الثقافي غير المادي يعتبرون الاخير ابداع مضى علية الزمن طويل واصبح ماضاً ولا يشكل أي مصدر مهم لهم في السوق, اما بالنسبة للدول الاخرى يبقى عندهم التراث الثقافي غير المادي أداة للهوية الثقافية والسياسية. (أ) ومن هنا تبرز أهمية التراث الثقافي غير المادي لدواعي ثقافية وحضارية واخرى وطنية وامور تتعلق بمخاطر التقدم التكنولوجي والعولمة وتحدياتهم , وكذلك لأمور تربوية وتعليمية مما يجب تسليط الضوء على الدور الحضاري للشعوب بكيفية المحافظة على مكونات يجب تسليط الضوء على الدور الحضاري للشعوب بكيفية المحافظة على مكونات الثقافية غير المادية للتراث من الاندثار والضياع وشعور الجماعات والافراد المسؤولية اتجاه تراث بلحهم. (3) وهذا يعني ان للتراث الثقافي غير مادي اهمية بحوانب متعددة وهمى كالاتى:

أهمية التراث الثقافي غير المادي من الناحية الاقتصادية : اذ يساهم هذا النوع من التراث بدعم الاقتصاد الوطني للبلد فهو يعمل على زيادة معدلات التنمية في البلد الذي يقع فيه هذا التراث هذا من جانب , ويعمل على زيادة تداول النقد الاجنبي وزيادة الخبرات التدريبية التي تعين في تعزيز التنمية الاقتصادية هذا من جانب اخر. (۵)
 أهمية التراث الثقافي غير المادي من الناحية الثقافية : هذا التراث يعتبر رمزاً للهوية الوطنية وجزء من مهم من الذاكرة الشعبية والوطنية للجماعات البشرية





وخاصة الاقليات التي تعد التراث من مظاهر المعرفة وقدراتها , فهو مرتبط بالفن والدخلاق والعادات والمهن , اضافة سهولة انتقال هذا النوع من التراث الى الحاضر بجميع اشكاله وانواعه عن طريق اللغة والتعليم .(١)

٣- أهمية التراث الثقافي غير المادي في الحفاظ على التنوع الثقافي: أن العولمة والتقدم التكنولوجي يتجاوز مجال الاقتصاد والتجارة والثقافة , ليحتل مركز واسعاً من التفكير الانساني ويسعى التطور التكنولوجي والعولمة الى فرض ثقافة عالية تسود العالم اجمع , وقد يؤدي هذا التطور والتقدم الى ازالة الثقافات الوطنية وطمس خصوصيات المجتمعات المحلية بما فيها تراثها اللامادي(١٠), اي بمعنى ان من شأن هذه الظواهر ان تعرض هذا التراث للتدهور والزوال والتدمير , ولا سيما بسبب الافتقار الى المواد اللازمة لصونه(١٠)

٤- أهمية التراث الثقافي غير المادي من ناحية الاجتماعية: التراث الثقافي غير المادي يحتل مكانة مميزه في حياة الشعوب بما له من تأثير كبير في نفوس افراد المجتمع بما يحققه من المحافظة على الاواصر الاجتماعية وتعزيز السلام بين المجتمعات ومذلك يساهم في تعزيز الروابط ما بين الماضي والحاضر والمستقبل(٩)

ه- واخيراً للتراث الثقافي غير المادي دور اساسي في التنمية المستدامة وللمشرية (١٠): توجد علاقة متبادلة وقويه بين التنمية المستدامة وهذا التراث وان ممارسة بعض عناصر التراث الثقافي غير المادي قد تساهم في التنمية الاقتصادية





والاجتماعية وتعزز ممارسة هذا التراث بين الجماعات وتنقله بين الاجيال, والسيطرة على بيئتها الطبيعية والاجتماعية هذا ما توصلت الية اتفاقية صون التراث الثقافي غير المادي ثروة وطنية يجب غير المادي لعام ٢٠. ٢٠ (١١) وبالتالي يعتبر التراث الثقافي غير المادي ثروة وطنية يجب المحافظة عليها وصيانتها اذ يعيش العالم اليوم عصر العولمة التي ساهمت في تدفق الافكار والسلع والخدمات بين جميع الشعوب , فالمرحلة التي يمر بها عالمنا المعاصر بتقنياته المتطورة وثقافته الاستهلاكية تتطلب بالضرورة تحصين الاجيال الجديدة بنظام من القيم الاخلاقية التي تعبر عن أصالة الشعب وعاداته وتقاليده في متلف مجالات العمل والانتاج , فلا يمكن حماية الهوية والاصالة الا بالاعتماد على العلوم العصرية فالحفاظ على التقاليد والعادات الموروثة يساعد على رفع المستوى الثقافي لدى المواطنين ويزيدهم تعلقاً بوطنهم وبقيمهم (١١)

وخلاصة القول أن للتراث الثقافي غير المادي اهمية كبيره في حياة الشعوب اذ يعد جزاً من ذاكرتهم الحية والمتنقلة بين الاجيال وذلك لتعبير عن احساهم بهويتهم وانتمائي الوطني وكذلك يحفزهم على المحافظة على ما تركوا اجدادهم من عادات وتقاليد ومعارف ,اضافة الى ذلك توعية الاجيال الجديد بتراثهم من اجل تنمية من أجل تأمين فرص عمل لهم تساعدهم على تسير امورهم الحياتية وهذا متعلق بالهن الاجداد وما يرتبط بها والمحافظة علية في مواجهة العولمة التطور التكنولوجي الذي نشاهده الان الذي يحاول ان يغزو تراث اجدادنا والقضاء عليه. وعلية يجب اطلاع الناس







على موروثاتهم الثقافية ولا سيما الجيل الجديد لكي تتعزز الروح الوطنية والانسانية لديهم وتحفزهم عللا القدرة الابداعية من خلال ما معرفة ما تركوه اسلافهم والاستفادة من خبراتهم ومهاراتهم في مجال الابداع الادبي والفني والعمل على حماية من الاندثار والاستشهاد بالقيم السامية والنبيلة التي كانت تسهم في جعل المجتمعات البشرية في حالة صحية وسليمة , اضافة الى ذلك ان الاهتمام بالموروثات الثقافية غير المادية يساعد في تعزيز الحوار المتبادل بين الثقافات واحترام الانسان لنفسة ولهويته الوطنية وانتمائه الى وطن اسلافه. (١١) اما فيما يخص الزيارة الأربعينية تعتبر جزءاً مهماً من التراث الثقافي غير المادي، الذي يجمع بين الجوانب الدينية، الاجتماعية، والثقافية، ولهذا يمكن النظر إليها من منظور التراث الثقافي غير المادي للأسباب التالية:

ا. طقوس دينية متوارثة: الزيارة الأربعينية تشمل مجموعة من الطقوس التي يتم
 توارثها جيلاً بعد جيل. هذه الطقوس تتضمن المشي لمسافات طويلة باتجاه كربلاء،
 تلاوة الأدعية، قراءة المقتل الحسيني، وتجسيد مظاهر الحزن والعزاء، مما يعكس
 عادات وتقاليد متجذرة في الوعي الجماعي.

التعبير الجماعي عن الهوية: الزيارة الأربعينية تمثل تظاهرة جماعية كبرى تجسد
 الهوية الدينية والثقافية للمجتمعات المشاركة. من خلال الطقوس والاحتفالات، يُعبر







المؤمنون عن انتمائهم إلى قيم التضحية والعدالة التي يمثلها الإمام الحسين. هذه الفعاليات الجماعية تعزز الشعور بالانتماء والهوية المشتركة.

٣. الضيافة والتكافل الاجتماعي: إحدى السمات البارزة للزيارة الأربعينية هي مظاهر الضيافة والتكافل الاجتماعي. الملايين من الزوار يحصلون على الطعام والمأوى مجاناً خلال سيرهم نحو كربلاء، وهو تقليد يعكس القيم الإنسانية العميقة مثل التضامن والمشاركة المجتمعية.

٤. الموسيقى والشعر الشعبي: خلال الزيارة، تتلى قصائد وأشعار شعبية (كالردات واللطميات) التي تصف واقعة كربلاء وتستحضر ذكرى الإمام الحسين. هذه الفنون الشعرية والموسيقية تُعد جزءاً من التراث الشعبي الذي يعزز الهوية الثقافية والدينية للمجتمع.

ه. التعددية الثقافية: الزيارة الأربعينية تستقطب زواراً من مختلف أنحاء العالم، مما
 يتيح فرصة لتبادل الثقافات والعادات بين الشعوب. المشاركة العالمية في هذه
 المناسبة تعزز من قيم التعايش السلمي بين مختلف الطوائف والمذاهب.

٦. استمرارية التراث: كون الزيارة تُقام بشكل منتظم سنوياً، فهي تسهم في الحفاظ
 على التراث الثقافي وتعزيزه، حيث تستمر العادات والتقاليد المرتبطة بها في
 الانتقال عبر الأجيال، مما يحفظ الهوية الثقافية والدينية لهذه المجتمعات.





المطلب الثاني : الطبيعة القانونية للتراث الثقافي غير المادي : ان حماية أي حق يخضع لأحكام نصوص قانونية معينة ومحددة تم تقنينها وفق لما تقتضيه المصلحة العامة وبمراعاة خصوصية هذا الحق المراد حمايته (١٤) فان التراث الثقافي غير المادي يعد ابداعا فكرياً يمثل جميع صور الابداع الفكري او العقلي الأصيل الناتجة من العقل فمحل هذا التراث هو "فكرة ما نتج أو ينتج عنا ثمرة ما، ولذلك يمكن القول أن هذا النوع من التراث يمكن أن يدخل أن ضمن "الملكية الفكرية" ان تحققت شروطه التي تخول صاحبها حقا ذو طبيعة مزدوجة، فهي من جهة تعطيه حقا معنويا يتمثل بالاعتراف له في الابوة على تلك الفكرة، ومن جهة أخرى تعطيه حقا ماليا يتمثل في الاعتراف له في استعمال تلك الفكرة استعمالا مشروعا ولذلك نرى ان الكثير من التشريعات الخاصة بحماية حقوق المؤلف تناولت الفولكلور الوطنى ضمن نصوصها - وملكية التراث الثقافي غير المادي بهذه الصورة يمكن ان تدخل ضمن الملكية العامة للمجموعة التي ينتمي إليها، وبالتالي فهو لا ينسب لفرد معين وانما الي الجميع، وهذا يتطلب ان تكون هناك جهة تمثل المجموعة المباشرة حقوق الملكية على هذا النوع من التراث،(١٠) لذلك نلاحظ ان اغلبية التشريعات، تناولت حماية الفولكلور ضمن النصوص الخاصة بحقوق المؤلف ، ووفقاً للرأى اعلاه يمكن ان تدخل ملكية التراث الثقافي غير المادي ضمن الملكية العامة للمجموعة التي تنتمي اليها وليس لفرد معين بذاته ، ولكن هذا يتطلب ان يكون هناك جهة تمثل المجموعة المباشرة حقوق





الملكية على هذا التراث ، وأن استحالة نسب ملكية الابتكارات والتي تندرج في اطار التراث الثقافي غير المادي إلى شخص محدد لا يعني بالضرورة أن هذه الابتكارات خارجة عن نطاق أي حماية أو ادارة أخرى . صحيح أن هذه الإبداعات غير المادية لا يمكن أن تنسب أن تنتسب إلى مؤلف واحد أو إلى مجموعة مؤلفين محددين ولكن يمكن أن تنسب إلى مجتمع محدد أو إلى هيئة اثنية أو ثقافية معينة (١١). وبناءً على ما تقدم اختلف الفقه حول طبيعة التراث الثقافي غير المادي .وعلية سيقسم هذا المطلب الى فرعين , سنتطرق في الفرع الاول الى الطبيعة القانونية للتراث الثقافي غير المادي من منظور الملكية الفكرية, وفي الفرع الثاني الطبيعة الخاصة للتراث الثقافي غير المادى

الفرع الأول: الطبيعة القانونية للتراث الثقافي غير المادي من منظور الملكية الفكرية: يذهب جانب من الفقه إلى عده التراث الثقافي غير المادي نوعاً من أنواع الحقوق الفكرية، فبالنسبة للتسجيلات الصوتية والهيئات الاذاعية وفناني الأداء تعتبر نتاجات الفولكلور والتي يمكن حمايتها بموجب قواعد حماية الحقوق الفكرية لأنه ابداع فكري في مجالات العلم والفن والادب الناتج من وحي العقل، اما الاعمال الإبداعية كالحكايات والامثلة الشعبية والقصص تعتبر من نتاجات حقوق المؤلف لذا يمكن ان يدخل هذا التراث ضمن الملكية الفكرية التى تخول صاحبها حقاً مزدوجاً معنوياً من جهة





الاعتراف له بالأصالة على تلك الفكرة، ومن جهة أخرى تعطيه حقاً مالياً يتمثل باستعمال تلك الفكرة استعمالاً مشروعاً (١٧)

الفرع الثاني : الطبيعة الخاصة للتراث الثقافي غير المادي : يذهب انصار هذا الاتجاه عكس الاتجاه الاول الذي يرى بان التراث الثقافي غير مادي نوعاً من انواع الحقوق الملكية , ويرد علية بالقول أن اشكال التعبير عن التراث الثقافي غير المادي لا يمكن ان يشمل بقانون حماية الملكية الفكرية , اذ ان لها طبيعة خاصة لان التراث نتاج اعمال قام بها اشخاص غير معروفين وعبر اجيال عدة , كما انه مرتبط بالنشاط الابداعي الذي تمارسه المجتمعات وهذا بخلاف المصنفات التي تشمل بحماية المؤلف لأنها تعود اشخاص معروفين.(١٨) وعلية فأن للتراث الثقافي غير المادي ، طبيعة خاصة ، كونه صادر عن عدة اشخاص ، وعبر أجيال عدة فضلاً عن كونه عملية مستمرة وبطيئة من النشاط الإبداعي والتقاليد المتعددة التي يتم ممارستها في مجموعات أو جماعات معينة . بمعنى آخر أن مؤلفيها غير معروفين للعيان ، على خلاف المصنفات المشمول بالحماية وفق القوانين الخاصة بحماية حق المؤلف ، حيث يكون الاشخاص الذين قاموا بإنجازه معروفين ، فالأعمال الإبداعية التقليدية لمجتمع محلى ما , كالحكايات والاغاني والامثال والرقصات الشعبية تكون في الغالب أقدم بكثير من أمد حماية حق المؤلف ، وحتى بالنسبة للمصنف فأنه يسقط الحماية بعد مدة معينة بعد وفاته، فكيف بتراث غير مادي يرجع الى اجبال عدة ماضية(١٩) وبعد الاطلاع على اراء الفقهاء يتضح لنا ان





لهذا النوع من التراث انه ذو طبيعة الخاصة , وهذه الطبيعة الخاصة لا تجعله ان يكون ضمن مفهوم الملكية الفكرية لان هذا التراث يمتد من جيل الى اخر ومفهومه اوسع نطاقاً من مفهوم الملكية الفكرية , لذى يتوجب اما ان يعدل قانون الاثار والتراث المرقم هه لسنة ٢٠٠٢ من اجل اضافة فصل خاص لهذا النوع من التراث او العمل على سن قانون خاص للتراث الثقافي غير مادي من اجل ان يلبي احتياجات صون التراث الثقافي غير المادي يراعي هذا القانون او الفصل الذي درج ضمن قانون الاثار والتراث العراقي جوانب عديدة من ذاتية التراث الثقافي غير المادي وصونه والحفاظ علية . وعلية أن التراث الثقافي غير المادي يتميز بمجموعة من الخصائص وهي كالاتي :

- ١- انه تراث تقليدي ومعاصر وحي في ذات الوقت. اي يشمل الممارسات الريفية
   والحضرية المعاصرة تشارك فيها جماعات ثقافية متنوعة (٢٠٠).
- ٦- انه تراث جامع, فأشكال التعبير المنبثقة عن هذا التراث التي تصدر عن الجماعات
   تتشابه مع التعبير التي تمارسها الجماعات الدخري(١١).
- ٣- انه تراث قائم على نتاج المجتمعات المحلية لا يمكن اعتبار هذه الممارسات تراث الداخرى المستقبلية. الداخرا اعترف بيها هذه المجتمعات المحلية وتم نقلها المجتمعات الدخرى المستقبلية. وبذلك تعد المجتمعات المحلية هي الاساس في انشاء هذا التراث وحفظة (٢٠٠), اي انه تراث تمثيلي ولا يقيم بوصفة سلعة ثقافية , وانما يستمد جذوره من المجتمعات المحلية . (٢٠)





٤- انه تراث ينتقل بصورة شفوية من جيل الى الاخر لانه ذات طبيعة غير ملموسة .
وهذا يؤكد ان النقل يحدث بين المجموعات من الناس بدلا من آلية مؤسسية قائمة
للعيان , وكثير منها يعتمد على مجتمع معين , اي ان هذا الانتقال من جيل الى اخر لا
يتم بطريقة رسميه التى تتمثل بالتعليم والهياكل المؤسسة .

ه- انه تراث تنتفي منة الصفة المادية , وهذا لا يعني عدم وجود علاقة بينه وبين التراث المادي , فهنالك ترابط وتلازم مابين الحقوق في الارض والتراث المادي بصورة عامة, فقد تكون الارض اهمية محورية في بقاء ثقافة ما فإن حق المرء بالتمتع بثقافة يتطلب حماية هذه الارض , وان ملكية الشعوب الاصلية لأراضي اجدادهم والسيطرة عليها.

انه تراث قد يكون فردياً في نشأته، ولكنه جماعي عند توجهه وتطوره فالتراث بمرور الزمن يخرج من الطابع الفردي ويصبح ذو ظاهرة اجتماعية وشعبية مقبولة من الجماعة. (٢١)

المبحث الثاني : عناصر وإجراءات ادراج الزيارة الاربعينية ضمن لائحة التراث الثقافي غير المادي : تركزت مجهودات منظمة اليونسكو في أهمية صيانة بشتى اشكاله وصورة وهذا تأكيد على دور الثقافة في التنمية , على اعتبار الانسان محول للتنمية وصنعها , ومن ثم ينبغى الاهتمام بتنمية إبداعه وملكاته وقدراته , وهذا يعنى ان





الانسان هو اساس النهوض به وتأكيد إنسانيته وتعزيزها ,وان التراث الثقافي غير المادى لأول مرة يحظى بإطار قانونى وبرنامج واسع النطاق<sup>(۱۷)</sup>

وعند الاطلاع على نصوص اتفاقية صون التراث الثقافي غير المادي نجد انها نصت على قوائم الحصر ويقصد بها ان "تقوم كل دولة طرف في الاتفاقية بوضع قائمة أو أكثر من اجل ضمان تحديد التراث الثقافي غير الماي بقصد صونه تقوم كل دولة طرف فيها و منها العراق ان يقوم بإعداد قوائم الحصر التراث الثقافي غير المادي على كافة الاراضي العراقية بوضع قائمة أو أكثر الحصر التراث الثقافي غير المادي الموجود في الراضيها ويجرى استيفاء هذه القوائم بانتظام.(٨١)

مما يعني أن على العراق اعدد قوائم لحصر التراث الثقافي غير المادي على كافة الاراضي العراقية، على أن تكون هذه القوائم الذي اعدها مستوفية بانتظام، أي أنها قوائم قابلة للتحديث، والحقيقة لا تعلم بدقة ان كانت هناك جهات رسمية أو حتى غير رسمية قد قامت بأعداد قوائم مشابهة وخصوصا في المدن التي تعرضت للاحتلال من قبل العصابات الارهابية مثل الموصل وتكريت وغيرها، فهل هناك قوائم قبل الاحتلال وبعده تبين أو تقيم نسب الاضرار التي تعرض لها التراث الثقافي غير المادي العراقي في هذه المدن؟ وفي محاولة لمعرفة وجود هكذا قوائم من عدمه تمت مراسلة اليونسكو في العراق في اطار البحث الاكاديمي عن الموضوع، إلا أن





الصدد. (٢٩) حيث اشارة اتفاقية التراث الثقافي غير المادي الى المنظمات غير الحكومية في اطار تدابير الصون هذا النوع من التراث المذكورة في المادة(٢/ الفقرة ٣) بتحديد وتعريف مختلف عناصر التراث الثقافي غير المادي الموجود في اراضيها بمشاركة الجماعات والمجموعات والمنظمات غير الحكومية ذات الصلة"(٣٠).

اذ تبيح هذه المادة قيام منظمات غير حكومية والجماعات أو المجموعات التي تعني بكل شكل من اشكال التراث الثقافى غير المادى على تنوعه اعداد قوائم الحصر المشار اليها سابقاً، نتيجة لعدم وجود جهد حكومي واضح في الأمور الأكثر تعقيدا كقضايا التعويض وانتشال الجثث ورفع الانقاض، مما يعنى ضمنا ان الجهد الحكومي في هذا لموضوع شبة غائب مما يلقى بالتبعية على المنظمات غير الحكومية والجماعات والجمعيات التي ينبغي أن تأخذ على عاتقها هذا الدور. نصت المادة (٢٠) من القانون التي تهدف الي صون التراث المدرج في قائمة التراث الثقافي غير المادي الذي يحتاج الى صون عاجل والحقيقة لا يمكن فعليا الحصول على أي مساعدة دولية عاجلة ان لم توجد بالأصل قوائم للحصر هذا التراث لكى يدرج ضمن لائحة التراث الثقافي غير المادي. وفي حال عدم تظافر الجهود الاكاديمية مع المنظمات غير الحكومية المعنية بشان القانون، يصبح هذا القانون حبرا على ورق ويختفى الوجه الحضاري لأقدم الحضارات على وجه الأرض واعرقها، كما التوصية بأدراج الاتفاقية أو القانون ضمن المناهج المقرة في كليات الحقوق والكليات ذات الارتباط مثل كليات





الآثار والفنون والاعلام وغيرها. (٢١) وعند انضمام العراق الى هذه الاتفاقية بذل مركز كربلاء جهوداً حثيثة من اجل ادراج زيارة الاربعينية للأمام الحسين علية السلام ضمن لائحة التراث الثقافي غير مادي من اجل توفير لها الحماية الوطنية والدولية . وعلية سنتناول في هذا المبحث عناصر الزيارة الاربعينية للأمام الحسين علية السلام في المطلب الثاني اجراءات ادراج الزيارة الاربعينية للأمام الحسين (علية السلام)

المطلب الأول: عناصر زيارة الأربعينية للأمام الحسين علية السلام: تمثل الزيارة تعظيماً لقضية إسلامية مركزية وهي مقارعة الظلم، متجسدة في واقعة الطف. يعبر المشاركون عن هذا المبدأ عبر الطقوس والشعائر، مما يعزز ارتباطهم بالقيم الإسلامية ودفعهم لمواجهة الظلم في حياتهم. وان عناصر زيارة الأربعين الرئيسية تشمل ما يلى:

١- الهدف المشترك: يعتبر هذا العنصر محورياً، إذ يشير إلى الغاية التي يسعى إليها الفرد أو الجماعة، وهي مرضاة الله عز وجل من خلال ممارسة الشعائر الدينية. يتمثل الهدف المشترك في هذا التجمع الديني الضخم في توحيد الجهود نحو غاية واضحة مستوحاة من المبادئ الدينية والعقائدية.

١- التعاون لتحقيق الهدف: يعد التعاون من أهم مقومات زيارة الأربعين، حيث ينبع من
 الإيمان الجماعي بأن الهدف لا يمكن تحقيقه بالجهود الفردية وحدها، مهما كانت. لذا،





يصبح التعاون بين الأفراد على اختلاف خلفياتهم وطبقاتهم ضرورياً للوصول إلى هذا الهدف، مما يعزز الانسجام الاجتماعى بين المشاركين.

٣- المكان الفريد: مدينة كربلاء ومرقد الإمام الحسين (عليه السلام) يمثلان الوجهة المركزية لهذا التجمع. لا تكتمل الزيارة عقائدياً إلا بالسفر إلى كربلاء، مما يجعل هذه المدينة بخصوصيتها الجغرافية محط أنظار جميع المشاركين. الرقعة الجغرافية للزيارة تتسع لتشمل معظم العراق، حيث يتحول كل بيت وشارع إلى جزء من مراسم الزيارة، كما تنكمش لتتركز في مرقد الإمام الحسين (عليه السلام).

٤- الإدارة والتنظيم المشترك: التنظيم في زيارة الأربعين يعتمد بشكل كبير على الجهود الشعبية والتنظيم الذاتي، حيث تبرز هيئات ومواكب حسينية في إدارة الفعالية دون تدخل حكومي كبير، باستثناء تقديم الخدمات الأساسية. وقد تم الاعتراف بهذا التنظيم من قبل اليونسكو التي سجلت "ملف الضيافة والكرم" خلال موسم الزيارة ضمن التراث غير المادي للعراق عام. وعلية ان للزيارة الأربعينية للأمام الحسين علية السلام مقاصد او ابعاد عده , اي بمعنى كل عمل يسعى لتحقيق أهداف وغايات معينة، والفلسفة الإسلامية وفرت سبل الوصول إلى مرضاة الله من خلال الفرائض والمستحبات. تُعد زيارة الأربعين أحد هذه الأعمال الدينية التي يؤديها المسلمون الشيعة تقرباً لله، ضمن شعائر عقائدية. هذه الزيارة تحقق أهدافاً على عدة مستوبات، أبرزها:





١- البعد او المستوى الروحي: تعتبر زيارة الأربعين من الأعمال المستحبة التي تعظّم قضية إسلامية محورية، وهي مقارعة الظلم بجميع أشكاله. هذه القضية، التي جسدتها واقعة الطف، تتوافق اليوم مع مبادئ حقوق الإنسان. تجسد أجواء الزيارة هذا المبدأ من خلال النصوص والشعارات والفنون المختلفة، مما يعزز الشعور بالعدالة ومناهضة الظلم بين المشاركين.

- البعد او المستوى الثقافي: تحمل الزيارة رسالة ثقافية غنية تعكس قيم التضحية والإصلاح الاجتماعي المستوحاة من سيرة الإمام الحسين. تساهم هذه الطقوس في تنشيط الذاكرة الإنسانية وتعزيز القيم النبيلة من خلال التراث والفلكلور المتنوع الذي يصاحب الزيارة.
- ٣. البعد او المستوى الاجتماعي: يجتمع ملايين الناس من مختلف الخلفيات والمناطق
   ليقدموا الخدمات ويعبروا عن تضامنهم دون تمييز طبقي أو مادي. هذا التلاحم يعزز
   الانسجام المجتمعي والاندماج الثقافي بين المشاركين من الداخل والخارج.
- ٤. البعد او المستوى الأيديولوجي: تعزز الزيارة قيم العدل والإخاء والعدالة الاجتماعية والسياسية، وهي مستمدة من تعاليم الدين الإسلامي وأسسها القرآن والسنة. هذه المبادئ تجعل فكرة زيارة الأربعين قادرة على الانتشار والتأثير في المجتمعات التى تؤمن بهذه القيم. ""





المطلب الثاني : اجراءات ادراج الزيارة الاربعينية ضمن لائحة التراث الثقافي غير المادي : بتاريخ ٢٨/ كانون الأول / ٢.١٦ أعلن مركز كربلاء للدراسات والبحوث في العتبة الحسينية المقدسة عن البدء بمشروعة الاستراتيجي المتمثل بتسجيلُ زيارة الأربعين في برنامج الذاكرة العالمي التابع لمنظمة الأمم المتحدة للتربيةُ والعلم والثقافة "اليونسكو" ليتبعها منذ ذلك الدين بسلسلةً من الإجراءاتِ والمخاطبات واللقاءات مع المسؤولين المحليين والأجانب بعد تجهيز ملفيّن متكامليّن عن المشروع خلال أكثر من سنتيّن بجهود ذاتية صرفة، وفي الوقت الذي تلجأ فيه العديد من الدول الأخرى تحت نفس المسعى، الى الاستعانة بمهارات وخبرات أجنبية وصرف موارد مادية وبشرية هائلة على مشاريع لتصل لمستوى أهمية وعالمية حدث سنوي كزيارة الأربعين التي تم وصفها من قبل المؤسسات العالمية، على أنها "التجمع البشري الأضخم في العالم"٢٠٠. وعلية قامه مركز كربلاء للدراسات والبحوث في العتبة الحسينية المقدسة بإعداد المتطلبات من أجل تحقيق الأهداف المرجوة من مشروع تسجيل زيارة الأربعين المليونية المباركة ضمن قائمة التراث الثقافى غير المادى لمنظمة "اليونسكو"، فقد شرعت إدارة مركز كربلاء ممثلةٌ بالسيد المدير، الأستاذ الحاج "عبد الأمير القريشي"، والهيئة الاستشارية فيه بفرعيّها العلمي والإداري، بالإضافة الى الشعب والوحدات ذات العلاقة في المركز، بالاطلاع على تجارب الدول والمؤسسات الحاصلة على امتياز التسجيل لدى المنظمة المذكورة من أجل صقل





الجهود الجارية ضمن المشروع وضماناً للحصول على موافقة الدول الأعضاء في المنظمة على مقترح التسجيل بكل سلاسة. لم تخطّ الخطوات الأولى التي قام بها المركز المذكور اعلاه في مسيرة تسجيل الموروث الخاص بالزيارة الاربعينية ضمن برنامج الذاكرة العالمية لمنظمة اليونسكو، إلا وكان مركز كربلاء للدراسات في خضم الاتصالات والزيارات المتكررة للجهات ذات العلاقة محلياً ودولياً من أجل وضع اللمسات التقنية الخاصة بالملف المطلوب تقديمه دولياً، حيث كانت البداية عبر عقد لقاءات متتالية مع ممثل وزارة الثقافة والسياحة والاثار العراقية وخبيرة التراث الثقافي غير المادي فيها، "إيمان عبد الوهاب عبد الرحمن" والأستاذ "العطاف إبراهيم خليل"، المختص في التراث الثقافي غير المادي، متبوعةً بلقاءات مماثلة مع الأستاذة في جامعة السوربون الفرنسية والخبيرة الدولية لدى منظمة اليونسكو، "د. سابرينا ميرفن"، والأستاذة الباحثة في المعهد الفرنسي "د. جيرالدين شاتلار"، بالإضافة الى التعاون الحاصل مع مؤسسة "القبس" التخصصية واللقاء بالمشرف العام عليها، سماحة العلامة الشيخ "طارق البغدادي". وبعد هذه الجهود المتقدمة المتمثلة بالاجتماعات التي تم عقدها من قبل مركز كربلاء للدراسات والبحوث، الي تشكيل لجنة تنسيقية لغرض تسجيل الملف زيارة الاربعين ضمن لائحة التراث الثقافى غير المادي , وتتألف هذه اللجنة من (١٣) عضواً برئاسة مدير المركز، والتي توّلت بدورها عقد اللقاءات اللاحقة بين أعضائها وممثلي الوزارة، ووضع اللمسات النهائية على





المشروع بدءاً من إسم الزيارة المباركة، والعناوين الدارجة محلياً، والفعاليات والنشاطات المعنية، والوصف التاريخي والآني لكل منها، بالإضافة الى استحصال الإقرارات الجماعية والفردية من فئات وطبقات ومستويات المجتمع العراقى، ومحبى أهل البيت "عليهم السلام" من داخل العراق وخارجه، وتلك الخاصة بالمؤسسات الحكومية الصحية والأمنية والخدمية والثقافية والمواكب الحسينية، والعشائر العراقية الأصيلة، ومنظمات المجتمع المدنى، ومكاتب وممثليات المرجعيات الدينية. بعد هذه الجهود الكبيرة وعلى مدى أكثر من سنتين متواصلتيّن، تمكنت الكوادر العلمية والإدارية في مركز للدراسات والبحوث في العتبة الحسينية المقدسة، وبالتعاون مع دائرة العلاقات الدولية في وزارة الثقافة العراقية، من إتمام ملف "الضيافة والخدمات لزيارة الأربعين المباركة" وفق رؤية علمية بما يتناسب متطلبات لجنة التراث الثقافي غير المادي في منظمة "اليونسكو" العالمية. إذ تم الانتهاء من إعداد الملف بتاريخ ٢٠ / آذار /٢٠١٨ حيث قام المركز بتسليمه الى البعثة العراقية الدائمة في منظمة "اليونسكو" والتي سلّمته بدورها يوم الخميس ١١/ رجب/ ١٤٣٩هـ، الموافق ٢٩/ آذار/ ٢.١٨، الى سكرتارية التراث الثقافي غير المادي في المنظمة اليونسكو. وفي النهاية، أصبح ملف زيارة الأربعين جاهزًا وفي عهدة منظمة اليونسكو، مدرجًا على جدول أعمالها للتصويت عليه في اجتماعها المقبل. خلال الفترة من ٩ إلى ١٤ ديسمبر ٢٠.١٩، عقدت اليونسكو اجتماعها السنوي في العاصمة





الكولومبية "بوغوتا" برئاسة أمانتها العامة وأعضاء اللجنة الدولية للتراث الثقافي غير المادي، بحضور وفد مركز كربلاء للدراسات والبحوث ودائرة العلاقات الثقافية العامة ممثلين عن العراق، إلى جانب وفود من ١٥٣ دولة حول العالم. تمت مناقشة إدراج ١٥ ممارسة ثقافية مختلفة ضمن القائمة الدولية للتراث الثقافي غير المادي، وتُميز ملف "زيارة الأربعين" الذي قدمه المركز بعدم وجود أي اعتراضات من الوفود المشاركة على إدراجه ضمن هذه القائمة. بناءً على ذلك، صدر القرار بإدراج زيارة الأربعين المليونيه ضمن قائمة التراث الإنساني غير المادي لليونسكو. وانتشرت الأنباء حول هذا الإدراج في العديد من وسائل الإعلام والمواقع الإخبارية ومنصات التواصل الاجتماعي على مستوى العالم، حيث تنوعت التحليلات وفقًا للزوايا المختلفة التي تناولتها. بعض الوسائل رأت في هذا الإنجاز فخرًا وطنيًا للعراق، بينما اعتبره البعض الآخر انتصارًا على الجماعات التكفيرية التي طالما استهدفت زوار الأربعين. ومع ذلك، اتفقت جميع الآراء، بما في ذلك بيان اليونسكو الرسمي، على الإشادة بالمالك الحقيقي لهذا الإنجاز، وهو الشعب العراقي، الذي أثبت كرمه وحسن ضيافته عبر توفير الخدمات المتنوعة للملايين من زوار الإمام الحسين (عليه السلام) القادمين من مختلف أنحاء العالم لإحياء ذكرى الأربعين. ٢٤)

المبحث الثالث : الحماية والتنفيذ في ادراج الزيارة الأربعينية ضمن قائمة التراث الثقافي غير المادي :الآليات والالتزامات : تعَدّ الزيارة الأربعينية إحدى أهم الشعائر







الدينية في العالم الإسلامي، حيث تشهد تدفقًا هائلًا من الزوار من مختلف الدول، مكوّنة تظاهرة روحية وثقافية مميزة. ونظرًا لأهميتها الدينية والثقافية، تم إدراجها ضمن قائمة التراث الثقافي غير المادي من قبل منظمة اليونسكو، مما يتطلب حماية هذه الشعيرة وضمان استمراريتها وفق معايير دولية محددة. في هذا المبحث، سنناقش الآليات التنفيذية التي تهدف إلى حماية الزيارة الأربعينية والمحافظة عليها (المطلب الأول)، بالإضافة إلى الالتزامات المترتبة على ادراج الزيارة الاربعينية ضمن لائحة التراث الثقافي غير المادي

المطلب الأول: الاليات التنفيذية لحماية الزيارة الأربعينية للأمام الحسين علية السلام: هي مجموعة من الإجراءات الهادفة إلى توفير الحماية اللازمة للتراث الثقافي غير المادي وضمان استمراريته عبر الأجيال ". يترتب على ذلك ضرورة وضع آليات محددة لصون الزيارة الاربعينية باعتبارها ضمن لائحة التراث الثقافي غير المادي، وتتمثل هذه الآليات فيما يلى:

١. جمع التراث وتحديد هويته: يعد جمع التراث وتحديد هويته من أهم الخطوات اللازمة لحمايته من الاندثار. وللحفاظ على التراث الثقافي غير المادي يجب توثيق العناصر التراثية الخاصة بالمدينة والمجال المرتبط بها ٢٦، بحيث تكون هذا العنصر ضمن المجالات التى أشارت إليها المادة الثانية من اتفاقية التراث الثقافى غير المادى.







مشاركة المجتمع والأفراد: نصت المادة (١٥) من اتفاقية التراث الثقافي غير المادي
 على ضرورة إشراك المجتمعات والأفراد في صون هذا التراث. هذا يتطلب مشاركة
 فعالة من الأفراد والمجموعات في إعداد ملفات الترشيحات وإدراج العناصر التراثية
 فى قوائم الحصر، وهو أمر ضروري لضمان نقل التراث عبر الأجيال واستمراريته.

۳. تعزیز وترویج التراث: یتم ذلك من خلال توثیق التراث عبر الوسائط المختلفة کالفیدیو والتصویر الفوتوغرافی والتسجیلات الصوتیة، مع ضرورة الحصول علی موافقة المجتمعات المحلیة الممارسة لهذا التراث. كما یجب توعیة الجمهور، خاصة من خلال المؤسسات التعلیمیة، بأهمیة هذا التراث ودوره فی الهویة الثقافیة. وهذا ما جاءت به المادة(۱۳/د) من اتفاقیة التراث الثقافی غیر المادی

3. إعداد قوائم الحصر: يشترط إعداد قوائم الحصر التي تتضمن العناصر التراثية غير المادية لكل مدينة أو مجتمع محلي. يمكن إعداد قائمة واحدة شاملة أو قوائم متعددة، على أن تتضمن معلومات دقيقة حول العنصر التراثي وأسماء حامليه وممارسيه ووصف عام له. يتم تنسيق العمل بين الجهات المعنية بما في ذلك الهيئات الحكومية والمجتمع المحلي والباحثين لضمان دقة المعلومات وسلامة البيانات. وهذا ما نصت علية المادة (١/١/) من نفس الاتفاقية المذكورة اعلاه. وعلى رغم أن العراق أقر قانونًا (١٢) لسنة ٨. . ٢ بشأن اتفاقية التراث الثقافي غير المادي، إلا أنه حتى الآن لم يصدر قانون تنفيذي لتفعيل بنود هذه الاتفاقية. وعلى الرغم من





ذلك،(٣٧) وقد أكد الدستور العراقي لعام ٥ . . ٢ النافذ على أهمية الحفاظ على التراث الثقافي والهوية الحضارية للعراق (٢٨) وكذلك المادة (١١٣) من الدستور العراقي الذي اعتبرت التراث الثقافي ثروه وطنية ، سواء في الدستور العراقي أو في قانون حماية الآثار والتراث. اضافة الى قانون حماية الاثار والتراث رقم (٥٥)لسنة ٢٠.١. وعند التمعن بنصوص الدستور العراقي وقانون حماية الاثار والتراث نجدهما أشاروا الي التراث الثقافي المادي بشكل مباشر وصريح دون الاشارة الى التراث الثقافي غير المادي وكان من الأفضل شمول كلا النوعين، المادي وغير المادي، لضمان حماية شاملة للتراث العراقي بشكل عام وشامل. في ظل هذا النقص التشريعي سوء كان في الدستور او القانون في توفير الحماية الكافية لصون التراث الثقافي غير المادي اسوة بالتراث المادي، ولغرض إدراج الزيارة الأربعينية للإمام الحسين عليه السلام ضمن قائمة التراث الثقافي غير المادي لليونسكو، هنا تبرز الحاجة إلى إنشاء جهاز أو وحدة مركزية متخصصة. يجب أن تضم هذه الوحدة ممثلين عن الممارسين والخبراء والجهات ذات الصلة، بما في ذلك ممثل عن هيئة الآثار، وممثل عن العتبات المقدسة في كربلاء، وخبير من جامعة كربلاء مختص بالتراث والآثار، بالإضافة إلى خبير ممارس في مجال التراث الثقافي غير المادي، ومنظمات المجتمع المدني<sup>٣</sup>.

يجب أن تعمل هذه الوحدة تحت إشراف مشترك بين ممثلي المجتمع العراقي ودائرة العلاقات الثقافية فى وزارة الثقافة، التى تعد من مسؤولياتها تنفيذ بنود الاتفاقيات





الدولية المتعلقة بالتراث. وبالتالي، يجب اتخاذ التدابير اللازمة لصون التراث الثقافي غير المادي وتوثيقه من خلال إعداد قوائم حصر شاملة وتقديم المعلومات المطلوبة لإدراج هذا التراث في قائمة التراث الثقافي غير المادي للبشرية.

المطلب الثاني: الالتزامات المترتبة على ادراج الزيارة الاربعينية ضمن لائحة التراث الثقافي الثقافي غير المادي : يترتب على ادراج الزيارة الاربعينية ضمن لائحة التراث الثقافي غير المادي لمدينة سامراء عدد من الالتزامات ينبغي على الدولة القيام بها، والتي يمكن تلخيصها كما يلى:

أولاً: وضع سياسة عامة تهدف إلى إبراز هذا التراث في المجتمع ودمج الحفاظ عليه ضمن برامج التخطيط.

ثانياً: اتخاذ التدابير القانونية، التقنية، الإدارية والمالية المناسبة. يجب على الدولة إصدار التشريعات اللازمة لإدارة وحماية هذا التراث، سواء من خلال قوانين أو تعليمات أو أنظمة داخلية مخصصة لإدارة الآثار الثقافية وتوضيح وسائل الصون المطلوبة. كما يجب على الدولة الامتناع عن القيام بأي عمل، سواء كان مقصودًا أو غير مقصود، قد يعرض هذا التراث للخطر. ولضمان الحفاظ على هذا التراث، تقوم الدولة بما يلى:

ا. تسهيل إنشاء وتعزيز المؤسسات التي تهتم بإدارة التراث الثقافي غير المادي
 والعمل على تقديم الدعم المناسب. تشمل الالتزامات المترتبة على إدراج التراث





الثقافي غير المادي لمدينة سامراء مجموعة من الإجراءات التي يجب على الدولة اتخاذها، ويمكن تلخيصها كالتالى:

- ١. تقديم التسهيلات: تعمل الدولة على توفير التسهيلات اللازمة لنقل هذا التراث
   الى المنتديات والأماكن المخصصة لعرضه والتعبير عنه.
- ٢. ضمان الانتفاع بالتراث: تلتزم الدولة بضمان إمكانية الوصول إلى التراث الثقافي
   غير المادى مع احترام الممارسات العرفية التى تحكم الانتفاع بجوانب محددة منه.
- ٣. إنشاء مؤسسات للتوثيق: ينبغي على الدولة إنشاء مؤسسات متخصصة لتوثيق
   هذا التراث، وتوفير التسهيلات الضرورية لنجاح هذه العملية.

ثالثاً: تعيين جهات مختصة: تقوم الدولة بتعيين أو إنشاء جهاز أو أكثر يتولى مسؤولية صون التراث الثقافى غير المادى الموجود على أراضيها.

رابعاً: الدراسات العلمية: تشجع الدولة على إجراء الدراسات العلمية والتقنية والفنية، مع اعتماد منهج بحثي يضمن الحفاظ الفعّال على التراث الثقافي غير المادي. · ·

خامساً: التثقيف والتوعية: تسعى الدولة بكافة الوسائل إلى تعزيز التثقيف والتوعية، وبناء القدرات لضمان حماية وصون التراث الثقافى غير المادى.

- ۱- العمل على ضمان الاعتراف بالتراث الثقافي، احترامه وتعزيزه داخل المجتمع من خلال ما يلي:
  - أ. برامج توعية ونشر المعلومات بهدف تثقيف الجمهور، خاصة الشباب.





ب. برامج تعليمية وتدريبية موجهة لفئات محددة ضمن المجتمع.

ج. أنشطة تهدف إلى تعزيز القدرات المتعلقة بصون التراث، خصوصاً في مجالات الإدارة والبحث العلمى.

د. نقل المعارف بوسائل متنوعة.

٦- تثقیف وتوعیة الجمهور وتعزیز القدرات حول أهمیة صون التراث الثقافی والتوعیة
 بالمخاطر التی قد تؤدی إلی اندثاره. ۱۰

الخاتمة

وفي نهاية البحث توصلنا الى مجموعة من النتائج والمقترحات وهي كالاتي:

اولاً : الاستنتاجات

١- ان للتراث الثقافي غير مادي أهمية في العديد من مجالات الحياة الانسان سواء

كان ناحية الاجتماعية او الاقتصادية او الثقافية ... الخ

٢- اختلف الفقه حول طبيعة التراث الثقافي غبر المادي وذهب الى اتجاهين , البعض يقول ان هذا النوع من التراث يكون ضمن حقوق الملكية الفكرية , اما الاتجاه الاخرى يذهب عكس رأي الاتجاه الاول ويقول ان للتراث الثقافي غير المادي طبيعة خاصة.

٣- تعد الزيارة الأربعينية تقليدًا دينيًا واجتماعيًا متجذرًا في تاريخ وثقافة المجتمعات الإسلامية، خاصة في العراق، حيث تجمع ملايين الزوار سنويًا، مما يجعلها حدثًا بارزًا على المستوى العالمي.





- عد الزيارة الأربعينية مثالًا حيًا على التراث الثقافي غير المادي الذي يتم نقله من جيل، من خلال الممارسات الدينية والشعائرية، ما يعزز الهوية الثقافية للجماعة.
- ه. تجمع الزيارة أربعينية أفرادًا من مختلف الجنسيات والأعراق، مما يعكس التنوع الثقافي والتسامح بين المجتمعات، وتساهم في تعزيز الحوار بين الأديان والثقافات.
   ٦. تتمثل أهمية الزيارة الأربعينية في القيم الإنسانية مثل التضامن، التضحية، الكرم، والإيثار، حيث يتعاون الزوار والمتطوعون لخدمة بعضهم البعض خلال هذه المناسبة.
   ثانياً: التوصيات:
- ١. من الضروري توثيق الزيارة الأربعينية من خلال جمع وتسجيل المعلومات المتعلقة
   بالممارسات والطقوس المرتبطة بها، سواء عبر الوسائل السمعية والبصرية أو
   الكتابية، لضمان الحفاظ عليها ونقلها للأجيال القادمة.
- ٦. ينبغي تضمين دراسة الزيارة الأربعينية ضمن المناهج الدراسية والجامعية ذات
   الصلة بالثقافة والتراث، بهدف زيادة الوعى بأهميتها وتأثيرها الثقافى والتاريخى.
- ٣.إطلاق برامج إعلامية وتوعوية تركز على أهمية الزيارة الأربعينية كتراث ثقافي غير
   مادى، تساهم فى نشر المعرفة حولها على المستوى المحلى والدولى.
- تشجيع المجتمعات المحلية والمنظمات الدولية على المساهمة في الحفاظ على
   الزيارة الأربعينية ودعم إدراجها ضمن لائحة التراث الثقافى غير المادى لليونسكو.





ه.دعم وتشجيع الدراسات والأبحاث الأكاديمية التي تسلط الضوء على الزيارة الأربعينية من مختلف الجوانب الدينية، الاجتماعية، والاقتصادية، لضمان توثيقها وتعزيز فهمها.

٦. تطوير إجراءات قانونية وإدارية لحماية الطقوس والشعائر المرتبطة بالزيارة الأربعينية، ومنع أي محاولات تشويه أو تهميش لهذا الحدث الثقافي الهام.

٧. تحسين البنية التحتية للمناطق التي تشهد تدفق الزوار خلال الزيارة الأربعينية، بما يضمن الحفاظ على التراث المرتبط بالزيارة ويحقق الراحة للزوار، مع الأخذ بالاعتبار الأبعاد الثقافية والبيئية. نقترح على المشرع العراقي اما سن تشريع وطني خاص بتنظيم الحماية القانونية للتراث الثقافي غير المادي, او تعديل قانون التراث والاثار العراقي المرقم هه لسنة ٢٠٠٢ وتخصيص فصل خاص بحماية التراث الثقافي غير المادي, وان يضمن هذا التشريع سبل كافية لتوفير الحماية القانونية لزوار الامام الحسين علية السلام وفي المقابل هذا الحماية ان يتضمن جزاءات في حال وقوع العتداءات سواء وقعت من الزوار او من الغير

# الهوامش

(۱) د. تمـيم طـاهر أحمـد , الحمايــة الجنائيــة للتــراث الثقــافي , بحــث منشــور فــي مجلــة الرافــدين للحقــوق, المجلــد؟, العدد٣٣, ٢٠٠٧, ص٢٠٣.

<sup>(</sup>۲) عائشــة حمايــدي, اســتراتيجية الامــم المتحــدة لحمايــة التــراث الثقــافي غيــر المــادي ,بحــث منشــور فــي مجلــة جيـــل حقوق الانسان ,العدد۲٫۶ , ۲۰۱۸ ,ص۵۰

<sup>(°)</sup>حــاج صــدوق لينــدة . الابــداع الفولكلــوري علــى ضــوء الملكيــة الفكريــة , جامعــة الجزائــر ١, كليــة القــانون,١٠ ٢٠, ص١٨٨٣.



#### الزيارة الاربعينية ودورها فى الحفاظ على التراث الثقافى غير المادى



#### The Arba'een Pilgrimage and Its Role in Preserving Intangible Cultural Heritage م.م بدر زيد كمر الشريفس

- (؛) د. طـــــال معـــــــار التــــراث الثقـــافي غيـــر المـــادي تــــراث الشـــعوب الحـــي , مركـــز دمشـــق للأبحـــاث والدراســــات , سلســــلة أوراق دمشق , العدد الرابع,٧١٠ / .
- (°) د. نــدى زهيــر ســعيد الفيــل , التــراث الثقــافي غيــر المــادي مــن الواجهــة القانونيـــة : دراســة مقارنــة فــي ضــوء اتفاقيــة التــراث اليونســكو ٢٠٠٣بشــأن صــون التــراث الثقــافي غيــر المــادي, بحــث منشــور فــي مجلــة كليــة القــانون الكويـتية العالمية – ابحاث المؤتمر السنوى الدولى الخامس ,٢٠١٨ ص٥٩٥٠.
  - (۲) محمـــــد مـــــروان , مــــاهي أهميــــــة التـــــراث , مقـــــال متـــــاح علـــــى الموقـــــع الاكترونــــي الاتـــــي : https://mawdoo3.io/article/106232ئر زيارة الموقع بتاريخ ۲۰۲۳/۷۲۸ في الساعة التاسعة مساءً.
    - (۷) د. ندی زهیر سعید الفیل , مصدر سابق , ص۹۰۰.
    - (^) انظر .الى ديباجة اتفاقية التراث الثقافى غير المادى لعاد ٢٠٠٣.
  - (+) د. محمـــــــد مــــــــروان , مصـــــــدر ســــــابق, مقـــــــال متــــــاح علــــــى الموقـــــــع الالكترونـــــي الاتــــــي : https://mawdoo3.io/article/106232تم زيارة الموقع بتاريخ ٢٠٢٧/٧٢٨ في الساعة التاسعة مساءً.

- (۱۲) حاج صدوق لينـدة , الوضـع القـانوني للتـراث الثقـافي غيـر المـادي فـي ظـل قـانون الملكيـة الفكريــة , بحـث منشـور فى مجلة الفقه والقانون, العدد٦, ٢٠١٣, ص١٨٥.
- (۱۰۰) اســماء محمـــد مصــطفى, , المــوروث الثقــافي المــادي وغيــر المــادي للعــراق وأهميـــة وتعزيـــزه وحمايتـــه مـــن الضــياع, مجلــة المــوروث الالكترونيــة , تصــدر عــن دائــرة الكتــب والوثــائق فــي وزارة الثقافــة , العــدد (۷۱) كــانون الثانى ۲۰۱۶,ص۲۲
- (۱۰) المولـود نعـيم , حميـدة ناديـة , أهميـة القانونيـة للتـراث الثقـافي غيــر المـادي للمجتمــع ىالتــارقي ڪاليــة لتعزيــز الســـياحة الصـــحراوية (آلاغ وتاهمــــات نموذجـــــأ) بحـــث منشــــور فـــي مجلـــة الاســـتراتيجية والتنميـــة , مجلــــد / ۱٫ العدد ۲۰۰۲,هــه ۲۰۰
- (١٠) محمـد زيــدان جيــاد, الحمايــة الجنائيــة الموضــوعية للتــراث الثقــافي غيــر المــادي ، بحــث منشــور فــي مجلــة العلــوم القانونية , كلية القانون جامعة بغداد , العددالثاني،٨ . ٢ . ,ص٥٠٠.
- (۱۰) محمــد اســماعيل جمعــة الأركــوازي, صــون التــراث الثقــافي غيــر المــادي فــي القــانون الــدولي , رســالة ماجســتير , جامعة بغداد , كلية القانون, ۲۰۲۰ ص۸۳.
  - (۱۷) محمد جیاد زیدان, مصدر سابق, ص ۲۰ .
- (۱۸) نــواف كنهـــان , حـــق المؤلــف النمــاذج المعاصــرة لحــق المؤلــف وســائل وحمايتـــه ,دار الثقافــة , عمـــان ,٢٠٠٤, ص٢٣٦.
  - (۱۹) محمد اسماعيل جمعه, المصدر السابق , ص ٤٠.
- (۲۰) اسـماء محمـد مصـطفى , المـوروث الثقـافي المـادي وغيــر المـادي للعــراق وأهميتــه وحمايتــه مــن الضــياع, مجلــة المورث الالكترونية , تـصد عن دائر الكتب والوثائق في وزارة الثقافة , العدد ۷ ٪ , ۲۰۱٤ , ص۵.



# الزيارة الاربعينية ودورها في الحفاظ على التراث الثقافي غير المادي



#### The Arba'een Pilgrimage and Its Role in Preserving Intangible Cultural Heritage م.م بدر زيد كمر الشريفس

(٢١) التراث الثقافي غير المادي , منظمة الامم المتحدة للتربية والتعليم والثقافة , منشور على الموقع

التالي https://ich.unesco.org/doc

(۲۲) محمد جیاد زیدان ,مصدر سابق ,ص۲۰۳

(۲۳ ندی زهیر سعید الفیل ,مصدر سابق , ص۲۸ ه.

(۲٤) د. حسام عبد الامير خلف , تحولات الحماية للتراث الثقافي في القانون الدولي من المادية الى اللامادية : تطور مفاهيم ,بحث منشور في مجلة الانبار للعلوم القانونية والسياسية , المجلد4,العدد٢, ١٥ ، ٢٠ ،ص ٢٦٨.

(۲۰) محمد جیاد زیدان , مصدر سابق , ص۲۰۱.

(۲۲) محمد جیاد زیدان , مصر سابق ,ص۲۰۳.

(۲۷) حاج صدوق ليندة , مصدر سابق, ص ۹ ۹

(۲۸) ينظر : الى المادة (۲٪/الفقرة ٪) من اتفاقية التراث الثقافي غير المادي لعام ٢٠٠٣.

(٢٩) شيماء غالب, انضمام العراق الى اتفاقية التراث الثقافي غير المادي , بحث منشور في مجلة الرافدين للحقوق , المجلد

۱۸, العدد ۲۰۲٬۲۰۲, ص ۲۳٪

(٣٠) ينظر : المادة (١١/الفقرة ب) من نفس الاتفاقية .

(٣١) شيماء غالب , مصدر سابق , ص٣٦٥-٣٦٦.

(۲۷) د. ريــاض الجميلــي , الاربعينيــة –زيــارة ام حضـارة, مقــال منشــورة علـى صــفحة مركــز كــربناء للدراســات والبحــوث علـــى الـــرابط الالكترونـــي التـــالي : https://c-karbala.com/ar/articles/8413 الثالثة عصر بتاريخ ۲۰۲۴/۷/۱ .

(\*\*\*) زيــارة الاربعـين على لائحـة التــراث العــالمي . حلقـة فـي سلســلة إنجـازات , مركـز كــربناء لادراسـات والبحــوث , مقــال منشـــور علـــى الـــرابط الالكترونـــي التــــالي: https://c-karbala.com/ar/arbeen-forteen/4029 تــــم زيــــارة الموقع السعة السادسة عصراً بتاريخ ٢٠٧٤ ٢ ٠ ٢

(\*\*)مركـز كـربناء لادراســات والبحــوث , زيــارة الاربعــين علـى لائحـة التــراث العــالمي . حلقــة فـي سلســلة إنجــازات, مقــال منشــــور علـــى الـــرابط الالكترونـــي التــــالي:https://c-karbala.com/ar/arbeen-forteen/4029 تــــم زيــــارة الموقع السعة السادسة عصراً بتاريخ ٢٠٧/٢ ٢٠٠

(٣٠) عقيـــل محمـــد موســـى الغبـــان , ادراج التـــراث الثقـــافي غيـــر المـــادي لمدينـــة ســـامراء علـــى قائمـــة التمثيليـــة لليونسكو(دراسة قانونية), بحث منشور في مجلة تراث سامراء, العدد ٥, ٢٠٢٠ ,ص ٢٨٠.

(٣٦) ينظر : المادة (١١/ب) من اتفاقية صون التراث الثقافي غير المادي لعام ٢٠٠٣.

(۲۷) راجــع القــوانين التنفيذيـــة الخاصــة بالتشــريعات المتعلقــة بالملكيــة الفكريــة وحمايـــة التــراث بكافــة أنواعــه المنشـــور علـــى الـــرابط الالكترونـــي الاتـــي : https://wipolexwipo.int/ar/legislation/members تـــم زيـــارة الموقع بتاريخ ۲۰۲۶/۹/۳ الساعة الرابعة عصراً.

(۳۸) ينظر: الى المادة (۳۰) من دستور جمهورية العراق لعام ه ۲۰۰ النافذ.

(۳۹) عقیل محمد موسی الغبان ، مصدر سابق, ص۲۸۳.

(٤٠) ينظر: الى المادة (١٣/أ/ب/ج/د) من نفس الاتفاقية.

(۱) ينظر : إلى المادة (۱) من نفس الاتفاقية.

قائمة المصادر

اولاً : الكتب



#### الزيارة الاربعينية ودورها في الحفاظ على التراث الثقافي غير المادي



#### The Arba'een Pilgrimage and Its Role in Preserving Intangible Cultural Heritage م.م بدر زيد كمر الشريفس

↑ – عبــد العلــيم عــويس ، الحضــارة الإســلامية (ابــداع الماضــي وافــاق المســتقبل) ، دار الصــحوة للنشــر والتوزيـــع ، الطبعة الأولى ، دمشق ، ٢٠١٠.

۲ - نواف كنهان , حق المؤلف النماذج المعاصرة لحق المؤلف وسائل وحمايته ,دار الثقافة , عمان ,۲۰۰٤.

٣- هاني هياجنه, صون التراث الثقافي غير المادي الأفاق والتحديات, مكتبة قطر الوطنية, ط١, ه١٠٠. ثانياً : الرسائل والاطاريح

١- حـاج صـدوق لينــدة , الابـداع الفلكلــوري علـى ضــوء قــانون الملكيــة الفكريــة , رســالة ماجســتير جامعــة الجــزاء ١,
 كلية القانون , ٢٠١٢.

Y - محمــد اســماعيل جمعــة الأركــوازي, صــون التــراث الثقــافي غيــر المــادي فــي القــانون الــدولي , رســالة ماجســتير , جامعة بغداد , كلية القانون, ٢٠٢٠.

ثالثاً: البحوث والمقالات

- اســماء محمــد مصــطفى, , المــوروث الثقــافي المــادي وغيــر المــادي للعــراق وأهميـــة وتعزيــزه وحمايتــه مـــن الضــياع, مجلــة المــوروث الالكترونيــة , تصــدر عــن دائــرة الكتــب والوثــائق فــي وزارة الثقافــة , العــدد ( ١ ٧ )
   كانون الثانى ٢٠١٤
- ٢- المولــود تعيمــة , حميــدة ناديــة , أهميــة القانونيــة للتــراث الثقــافي غيــر المــادي للمجتمــع ىالتــارقي كاليــة لتعزيـــز الســـياحة الســــتراتيجية والتنميـــة ,
   محلد / ١ , العدد / ٢ · ٢
- ٣- د. تمـيم طـاهر أحمـد , الحمايــة الجنائيــة للتــراث الثقــافي , بحــث منشــور فــي مجلــة الرافــدين للحقــوق, المجلــد ٩.
   العدد٣٣. ٧٠٠٧ ,
- ٤- د. حسـام عبـد الاميـر خلـف , تحـولات الحمايـة للتـراث الثقـافي فـي القـانون الـدولي مـن الماديــة الـى اللاماديــة :
   تطور مفاهيم ,بحث منشور فى مجلة الانبار للعلوم القانونية والسياسية , المجلد ٩, العدد ٢ , ٩ / ٢ · ٢ ,
- عائشة حمايــدي , اســتراتيجية الامــم المتحــدة لحمايــة التــراث الثقــافي غيــر المــادي , مقــال نشــر فــي مجلــة جيــل
   حقوق الانسان ,العدد ٢٠١٨ , ٢٠١٨
- ٦- حـاج صـدوق لينــدة , الوضـع القــانوني للتــراث الثقــافي غيــر المــادي فــي ظــل قــانون الملكيــة الفكريــة , بحــث منشور في مجلة الفقة والقانون, العدد٢ , ٣ ، ٢٠
- ٧- د. طــــال معــــــار، التــــراث الثقـــافي غيـــر المــــادي تـــراث الشـــعوب الحـــي , مركـــز دمشـــق للأبحـــاث والدراســـات , سلســـــــة أوراق دمشقـــ , العدد الرابع,٧٠١ ، ٢٠١,
- ٨- عقيـــل محمــد موســـى الغبـــان , ادراج التـــراث الثقـــافي غيـــر المـــادي لمدينـــة ســـامراء علـــى قائمـــة التمثيليـــة
   لايونسكو(دراسة قانونية), بحث منشور في مجلة تراث سامراء, العدد ه, ٢٢ ٢٠.
- محمـد جيــاد زيــدان , الحمايــة الجنائيــة الموضـوعية للتــراث الثقــافي غيــر المــادي , بحــث منشــور , مجلــة العلــوم
   القانونية , كلية القانون, جامعة بغداد, العدد الثانى , ٢٠١٨.

٠٠- نـدى زهيــر سـعيد الفيــل , التــراث الثقــافي غيــر المــادي مــن الواجهــة القانونيــة : دراســة مقارنــة فــي ضــوء اتفاقيــة التــراث اليونســكو ٢٠٠٣بشــأن صــون التــراث الثقــافي غيــر المــادي, بحــث منشــور فــي مجلــة كليــة القــانون الكويـتية العالمية – ابحاث المؤتمر السنوى الدولى الخامس ،٨٠٠٨.







#### رابعاً: المواقع الإلكترونية

- ۱- صــابر بــن عاليـــة ,التــراث الثقــافي اللامــادي : ثــروة وطنيــة مهــدة بالانــدثار. مقــال منشــور علــى الــرابط الالكتروني الاتي :https://www.alwasattoday.com/site-sections/69449.html
- ٢- د. ريــاض الجميلـــي . الاربعينيــة –زيــارة ام حضــارة, مقــال منشــورة علــى صــفحة مركــز كــربلاء للدراســـات والبحوث على الرابط الالكتروني التالى :https://c-karbala.com/ar/articles/8413
- مركــز كــربناء لادراســات والبحـــوث , زيـــارة الاربعــين علــى لائحــة التـــراث العـــالمي . حلقــة فــي سلســـلة إنجـــــازات, مقــــــال منشــــــور علـــــى الـــــرابط الالكترونــــي التـــــالي:-https://c-karbala.com/ar/arbeen
   forteen/4029
- ه- انظـر موقـع منظمـة اليونسـكو , صـون التــراث الثقــافي غيــر المــادي لتحقيقــي التنميــة المســتدامة , http://www.unesco.org/new/ar/media-services/in-focus-articles/intangible-cultural
  - محمــــد مــــروان , مـــاهي أهميــــة التـــراث , مقـــال متـــاح علــــى الموقـــع الالكترونـــي الاتـــي :
     https://mawdoo3.io/article/106232

#### خامساً: المعاهدات والقوانين الداخلية

- اتفاقیة صون التراث الثقافی پر المادی لعام ۲۰۰۳
  - ٢٠٠ دستور جمهورية العراق لعام ٢٠٠٥ النافذ